

وزارة التجارة والصناعة

قطاع المعالجات التجارية

إعلان رقم ٨ لسنة ٢٠٢١

بشأن نتائج تحقيق المراجعة النهائية لرسوم مكافحة الإغراق النهائية المفروضة على الواردات المغرضة من صنف "أورثوفثالات ثانوي أوكتيل" ذات منشاً أو المصدرة من جمهورية كوريا الجنوبية

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومي من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة في التجارة الدولية ولاتخذه التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاتها ، ويشار إليها فيما بعد بـ"اللائحة" :

ووفقاً لأحكام المادة (١٠) من اللائحة، وافقت السيدة وزير التجارة والصناعة على توصية اللجنة الاستشارية بشأن نتائج تحقيق المراجعة النهائية لرسوم مكافحة الإغراق المفروضة على الواردات من صنف "أورثوفثالات ثانوي أوكتيل" ذات منشاً أو المصدرة من جمهورية كوريا الجنوبية ، وأصدرت سيادتها القرار الوزاري رقم ٥٧١ لسنة ٢٠٢١ بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢٨ والمنشور بالوقائع المصرية بالعدد رقم ٢٦٨ تابع (هـ) بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢٨ بمد العمل بأحكام القرار الوزاري رقم (١١٨٠) لسنة ٢٠١٦ بفرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات من الصنف المشار إليه بعاليه لمدة خمس سنوات أخرى، وذلك على ضوء النتائج التي توصل إليها قطاع المعالجات التجارية ويشار إليه فيما بعد بـ"سلطة التحقيق" .

أولاً- الرسوم السابق تطبيقها :

الرسوم السابق تطبيقها هي رسوم مكافحة الإغراق النهائية المفروضة بموجب القرار الوزاري رقم ١١٨٠ لسنة ٢٠١٦ لمدة خمس سنوات تنتهي في ٢٠٢١/١١/٢٩ وبنسب تتراوح من ٦,٢٪ إلى ١٣,٩٪ من القيمة CIF وبما لا يقل عن ٧٢ دولاراً / طن متري إلى ١٤٥ دولاراً / طن متري .

ثانياً - الإجراءات :

سبق أن وافقت السيدة وزير التجارة والصناعة بتاريخ ٢٠٢١/٣/٢٨ على توصية اللجنة الاستشارية ببدء إجراءات تحقيق المراجعة النهائية لرسوم مكافحة الإغراق المفروضة على الواردات من صنف "أورثوفالات ثانوي أوكتيل" ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية كوريا الجنوبية والنشر بجريدة الواقع المصري ، وذلك وفقاً للنتائج والتوصيات التي توصلت إليها سلطة التحقيق بعد دراسة طلب المراجعة النهائية المقدم من الصناعة المحلية .

تم نشر الإعلان رقم (٢) لسنة ٢٠٢١ بالواقع المصري بالعدد رقم ٧٥ تابع بتاريخ ٢٠٢١/٣/٣١ بشأن بدء إجراءات تحقيق المراجعة النهائية لرسوم مكافحة الإغراق النهائية المفروضة على الواردات المغرضة من الصنف المشار إليه بعاليه ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية كوريا الجنوبية ، وتم إخطار منظمة التجارة العالمية .
تم إرسال قوائم الأسئلة ونسخة من إعلان بدء المراجعة وكذلك نسخة من النص غير السرى لطلب المراجعة بتاريخي ١٣ ، ٤/١٨ ٢٠٢١ إلى المنتجين / المصدررين الأجانب المعروفين لسلطة التحقيق وسفارة جمهورية كوريا الجنوبية بالقاهرة لتوزيعها على كافة المنتجين والمصدررين للمنتج محل المراجعة غير المعروفين لسلطة التحقيق والذين قاموا بالتصدير إلى مصر خلال فترة المراجعة ، وكذلك المستوردين المعروفين لسلطة التحقيق ، كما تم إرسال إعلان بدء التحقيق وقائمة الأسئلة للصناعة المحلية ، وقد تم منح كافة الأطراف المعنية مهلة ٣٧ يوماً من تاريخ الاستلام للرد على قوائم الأسئلة .

تلقت سلطة التحقيق خلال التوقيتات الزمنية المحددة ردود الصناعة المحلية والمستوردين على قوائم الأسئلة ، كما تلقت الردود على خطابات استيفاء بعض البيانات التي كان يتعين استيفاؤها ، في حين لم تلتقي سلطة التحقيق أى رد على قوائم الأسئلة من الشركات المنتجة والمصدرة بجمهورية كوريا الجنوبية .

خلال الفترة من ٢٠٢١/٩/٧ قامت سلطة التحقيق بزيارة التحقق الميدانية للصناعة المحلية .

قامت سلطة التحقيق بتاريخ ٢٠٢١/١١/٨ بإرسال نسخة من النص غير السرى لنقير الحقائق الأساسية لكافه الأطراف المعنية ، وتم منحهم مهلة ٥ أيام من تاريخ الاستلام للتعليق على إعداد النقير النهائي .

عقدت اللجنة الاستشارية اجتماعها بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢٤ لمناقشة النقير النهائي الذى أعدته سلطة التحقيق والذى انتهى بالتوصية باستمرار فرض رسوم مكافحة الإغراق النهائية على الواردات من صنف "أورثوفثالات ثنائى أوكتيل" ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية كوريا الجنوبية وقد انتهت اللجنة إلى مشاطرة سلطة التحقيق فيما انتهت إليه من توصيات وتم رفع توصياتها للسيدة وزير التجارة والصناعة حيث وافقت سعادتها على ما انتهت إليه اللجنة الاستشارية من توصيات ، وأصدرت القرار الوزارى رقم ٥٧١ لسنة ٢٠٢١ السابق الإشارة إليه .

ثالثاً- فترة المراجعة :

فترة تحقيق المراجعة لدراسة احتمال استمرار أو تكرار الإغراق من ٢٠٢٠/١/١ حتى ٢٠٢٠/١٢/٣١ .

فترة تحقيق المراجعة لدراسة احتمال استمرار أو تكرار الضرر من ٢٠١٦/١/١ حتى ٢٠٢٠/١٢/٣١ .

رابعاً - الصناعة المحلية :

مقدم طلب المراجعة النهائية هو الشركة العالمية للمدنات والمذيبات ويمثل إنتاجها ١٠٠٪ من إجمالي إنتاج الصناعة المحلية ، ومن ثم فهى تمثل الصناعة المحلية وفقاً لأحكام المادة ١٩ من اللائحة .

خامساً - المنتج محل المراجعة :

"أورثوفثالات ثانى أوكتيل" (DOP) ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية كوريا الجنوبية ، ويُخضع للبند الجمركي التالي من التعريفة الجمركية المنسقة : ٣٢ ١٧ ٢٩ والمسمي المشار إليه بعاليه هو المسمي الوحيد للمنتج محل المراجعة والبند الجمركي المذكور على سبيل الاسترشاد فقط .

سادساً- عدم التعاون :

نظرًا لعدم تعاون الشركات المصدرة والمنتجة بجمهورية كوريا الجنوبية مع سلطة التحقيق ، فإن سلطة التحقيق اعتمدت على أفضل البيانات المتاحة فيما يتعلق بدراسة احتمالية استمرار أو تكرار الإغراق .

سابعاً - نتائج تحقيق احتمالية استمرار أو تكرار الإغراق :

توصلت سلطة التحقيق إلى أن الواردات من الصنف المشار إليه بعاليه ما زالت تردد بأسعار مغقرة ، وبناءً على ما سبق فإنه في حالة انتهاء العمل برسوم مكافحة الإغراق المفروضة فإن ذلك من شأنه أن يؤدي إلى استمرار واحتمال تكرار الإغراق بالنسبة للمنتج محل المراجعة .

ثامناً - نتائج تحقيق احتمالية استمرار أو تكرار الضرر المادي :

توصلت سلطة التحقيق إلى تدهور غالبية مؤشرات أداء الصناعة المحلية خلال فترة سريان الرسم حتى عام ٢٠١٩ مع تحسن طفيف عام ٢٠٢٠ ، وأن الواردات الكورية ما زالت متواجدة بالسوق المحلي مع سهولة نفادها إليه والتي تردد تحت بنند جمركي آخر (٣٣ ١٧ ٢٩)، هذا بالإضافة إلى تتفق الواردات من جمهورية كوريا الجنوبية إلى السوق المحلي بأسعار مغقرة ، وبناءً على ما سبق فإنه في حالة انتهاء العمل برسوم مكافحة الإغراق المفروضة فإن ذلك من شأنه أن يؤدي إلى استمرار الضرر المادي على الصناعة المحلية .

تاسعاً - استمرار فرض رسوم مكافحة الإغراق :

تقرر مد العمل بالقرار الوزارى رقم ١١٨٠ لسنة ٢٠١٦ باستمرار فرض رسوم مكافحة الإغراق النهائية على الواردات المغرفة من صنف "أورثوفايلات ثانى أوكتيل" ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية كوريا الجنوبية بنسبة تتراوح ٦,٢٪ إلى ١٣,٩٪ من القيمة CIF وبما لا يقل عن ٧٢ دولاراً/طن متري إلى ١٤٥ دولاراً/طن متري، على البند الجمركي ٠٠ ٣٢ ١٧ ٣٣ ٢٩ ٣٣ ٢٩ منعاً للتحايل على الرسوم وفقاً لأحكام المادة ٩٢ من اللائحة لمدة خمس سنوات أخرى تبدأ من ٢٠٢١/١١/٢٩ ، وتنتهي في ٢٠٢٦/١١/٢٩ بموجب القرار الوزارى رقم ٥٧١ لسنة ٢٠٢١ .

عنوان المراسلة :

وزارة التجارة والصناعة
قطاع المعالجات التجارية
أبراج وزارة المالية - البرج السادس - الدور التاسع
القاهرة ١١٤٧١

ش امتداد رمسيس - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية
عنابة الأستاذ / إبراهيم السجيني
رئيس قطاع المعالجات التجارية
تلفون : ٢٣٤٢٢٤٧٩ - ٠٠٢٠٢
فاكس : ٢٣٤٢٠٧٨٤ - ٠٠٢٠٢
بريد إلكترونى : ITPD@tas.gov.eg

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

١٠٩٩ - ٢٠٢١/١٢/١ - ٢٠٢١/٢٥٤٧٧